(٢)

الخلافة: دولة المؤسسات

ولهذه الحقيقة ـ حقيقة تميّز طبيعة السلطة فى الدولة الإسلامية، حتى فى عهد النبوة، ودولة رسول الله ﷺ بالمدينة ـ تميزها «بالمدنية» ذات المرجعية «الدينية» ـ كانت هذه الدولة دولة «المؤسسات»..

ففى بيعة العقبة [١ ق. هـ ٦٢١م] ـ التى مثلت الجمعية التأسيسية لهذه الدولة ـ ولدت، بالاختيار والانتخاب، أولى المؤسسات الدستورية فى هذه الدولة ـ مؤسسة «النقباء الاثنى عشر» ـ الذين بايعوا رسول الله ﷺ على تأسيس هذه الدولة.. ولدت هذه المؤسسة ـ بالاختيار والانتخاب ـ عندما قال رسول الله ﷺ لجمهور المؤسسين ـ وكانوا ثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين ـ: **«اختاروا منكم اثنى عشر نقيبًا»**.. فكانت هذه المؤسسة الدستورية، الممثلة والقائدة للأنصار.. ولقد ضمت من قيادات الأنصار:

١ ـ أبو أمامة أسعد بن زرارة بن عُدس [١ هـ ٦٢٢م].

٢ ـ وسعد بن الربيع [٣ هـ ٦٢٥م].

٣ ـ وعبد الله بن رواحة [٨ هـ ٦٢٩م].

٤ ـ ورافع بن مالك بن العجلان [٣ هـ ٦٢٥م].

٥ ـ والبراء بن معرور [١ هـ ٦٢٢م].

٦ ـ وعبد الله بن عمرو بن حرام [٣ هـ ٦٢٥م].

٧ ـ وسعد بن عبادة بن دليم [١٤هـ ٦٣٥م].

٨ ـ والمنذر بن عمرو بن خُنيس [٤هـ ٦٢٥م].

٩ ـ وعبادة بن الصامت [٣٨ق هـ ـ ٣٤هـ ـ ٥٨٦ ـ ٦٥٤م].

١٠ ـ وأسعد بن حُضير [٢٠هـ ٦٤١م].

١١ ـ وسعيد بن خيثمة بن الحارث [٢هـ ٦٢٤م].

١٢ ـ ورفاعة بن عبد المنذر [المتوفى فى خلافة علىّ بن أبى طالب].

ومع مؤسسة «النقباء الاثنى عشر» هذه.. كانت هناك مؤسسة «المهاجرين الأولين»، التى ضمت العشرة، الذين مثلوا قيادات بطون قبيلة قريش.. والذين سبقوا إلى الإسلام.. وهم:

١ ـ أبو بكر الصديق [٥١ ق. هـ ـ ١٣هـ ٥٧٣ ـ ٦٣٤م].

٢ ـ وعمر بن الخطاب [٤٠ ق. هـ ـ ٢٣هـ ٥٨٤ ـ ٦٤٤م].

٣ ـ وعثمان بن عفان [٤٧ ق. هـ ـ ٣٥ هـ ـ ٥٧٧ ـ ٦٥٦م].

٤ ـ وعلىّ بن أبى طالب [٢٣ق. هـ ـ ٤٠ هـ ٦٠٠ ـ ٦٦١م].

٥ ـ وأبو عبيدة بن الجراح [٤٠ ق. هـ ـ ١٨هـ ٥٨٤ ـ ٦٣٩م].

٦ ـ والزبير بن العوام [٢٨ق. هـ ـ ٣٦هـ ٥٩٦ ـ ٦٥٦م].

٧ ـ وطلحة بن عبيد الله [٢٨ ق. هـ ـ ٣٦هـ ٥٩٦ ـ ٦٥٦م].

٨ ـ وسعد بن أبى وقاص [٢٣ ق. هـ ـ ٥٥هـ ٦٠٠ ـ ٦٧٥م].

٩ ـ وعبد الرحمن بن عوف [٤٤ ق. هـ ـ ٣٢هـ ٥٨٠ ـ ٦٤٤م].

١٠ ـ وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل [٢٢ق. هـ ـ ٥١هـ ٦٠٠ ـ ٦٧١م].

ومع هاتين المؤسستين الدستوريتين كان هناك مجلس الشورى ـ مجلس السبعين ـ والذى كان يجتمع بمسجد النبوة، بمكان محدد، وفى أوقات محددة؛ لتعرض عليه شئون الدولة والمجتمع، والتقارير الواردة من أقاليم دولة الخلافة..

«فالدولة» ـ فى الخلافة الإسلامية ـ تختارها «الأمة»، وتراقبها.. وتحاسبها.. وتعزلها عند الاقتضاء.. وهذه «الدولة» منفذة ومطبقة للشريعة ـ وليست محتكرة لها ـ وسلطة الأمة ـ فى الاجتهاد والتقنين والرقابة والمحاسبة ـ تمارس وتتم بواسطة المؤسسات، التى تجتهد فى إطار الشريعة الإلهية، قيامًا بفريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران: ١٠٤].